قوله لبيك قال الاسنوي هي مشتقة من لب بالمكان لبا والب الباما اذا
قام به لمثات ومعناها انا مقيم على طاعتك اقامة بعد اقامة ولفظها مثنى
وسقطت نونه لاجل الاضافة والمعنى على التكثير واصله البي لبين لك اي
اجيب اجابتين لك حيث دعوتنا للحج على حد قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين
في ان الغرض منه التكثير لا خصوص المرتين ثم حذف العامل وهو البي وجوبا
واقيم المصدر مقامه ثم اضيف الى الضمير بعد حذف الجار والنون فصار
لبيك ويسن لحلال راى ما يعجبه او يكرهه التلبية لكن بلفظ اللهم
لا عيش الا عيش الاخرة او اللهم ان العيش عيش الاخرة اي ان الحياة الهنيئة
الدائمة هي حياة الدار الاخرة قوله اللهم اصله يا الله حذفت يا النداء واتى
بالميم المشددة عوضا عنها قوله ان الحمد هو بكسر الهمزة على الاستئناف
وبفتحها على التعليل والكسر اجود عند الجمهور لان من كسر جعل معناه ان
الحمد لك على كل حال ومن فتح جعل معناه لبيك لهذا السبب قوله والنعمة
لك قال ابن الانباري المشهور فيه النصب ويجوز الرفع على الابتدا ويكون
الخبر محذوفا والتقدير ان الحمد والنعمة مستقرة لك قوله والملك الخ قال شيخنا
الحافظ بن حجر هو بالنصب على المشهور ويجوز الرفع وتقديره والملك كذلك
اه فان قلت لم قرن الحمد والنعمة وافرد الملك قلت لان الحمد متعلق النعمة
ولهذا يقال الحمد لله على نعمه فجمع بينهما كانه قال لا حمد الا لك ولانه لا نعمة
الا لك والملك فهو معنى مستقل بنفسه ذكر لتحقيق ان النعمة كلها لله
تعالى لانه صاحب الملك فايدة يسن وقفة يسيرة بعد قوله والملك
لئلا يوصل بالنفي بعده فيوهم قوله لا شريك لك الخ ويسن ان لا يزيد
على هذه الكلمات شيا ولا ينقص عنها واستحب في الام زيادة لبيك اله
الحق بعد لا شريك لك لانها صحت عنه صلى الله عليه وسلم كذلك
قوله واذا فرغ من التلبيه اي بعد كل ثلاث مرات منها قوله صلى على
النبي اي ثلاث مرات ايضا باي صيغة كانت لكن الابراهيمية افضل ويسن
ان يكون صوته بها وبما بعدها اخفض من صوت التلبية قوله وسال

الله

الله تعالى اي ندبا بان يقول اللهم اني اسالك رضاك والجنة واعوذ بك ١٩٨
من سخطك والنار ويسن ان يدعو بما شا دينا ودنيا قال الزعفراني
فيقول اللهم اجعلني من الذين استجابوا لك ولرسولك وامنوا بك ووثقوا
بوعدك ووفوا بعهدك واتبعوا امرك اللهم اجعلني من وفدك الذين
الذين رضيت وارتضيت اللهم يسر لي اداء ما نويت وتقبل مني يا كريم
قوله والثالث اي من سنن الحج قوله طواف القدوم ويقال له طواف القادم
وطواف الورود وطواف التحية وغير ذلك قوله ويختص بحاج اي او حلال
قوله قبل الوقوف بعرفة اي وكذا بعده وقبل نصف الليل اي ليلة العيد
قوله اجزاه عن طواف القدوم اي ولا يوجد مستقلا فهو مشتمل مع مقابل
قوله والرابع اي من سنن الحج ايضا قوله المبيت بمزدلفة اي على الوجه
المرجوح الذي اقتضاه كلام الرافعي قوله واجب الخ هو المعتمد فيجبر تركه
بدم والواجب فيه وجوده فيها لحظة من نصف الليل الثاني من ليلة العيد
وتسمى ليلة الجمع ويسن اخذ سبع حصيات منها لرمي جمرة العقبة فقط
لا سبعون على الراجح قوله والخامس اي من سنن الحج قوله ركعتا الطواف اي
وهما غير تحية المسجد ويكفي عنهما فرض ونفل غيرهما ويقرا فيهما بسورتي الكافرون
والاخلاص قال شيخنا وفيما ذكره فيهما بحث دقيق يدركه كل ذي فهم ثاقب
اه اقول ووجهه ان يقال كيف يتصور تاخيرهما مع قولهم يحصلان باي
صلاة كانت في اي زمان كان ولذلك قال العلامة ابن حجر وعلى الاول يتعين
بغيرهما ثم ان نويت اثيب عليهما والا سقط الطلب فقط نظير ما مر في تحية
المسجد ونحوها واستشكل هذا بقولهم لا يسقط طلبهما ما هو دام حيا
واجيب بان محله اذا نفاها عند فعل غيرها وبانهم صرحوا بالاتيان
انه يصليها بعد فعل الفريضة فتامل قوله بعد الفراغ منه اي من الطواف
ويسر بالقراءة فيهما اي الركعتين قوله خلف المقام والا ففي الكعبة والا فتحت
الميزاب والا ففي بقية الحجر والا ففي بقية مكة والا فالحرم قوله ففي اي موضع
اي موضع شا اي متى شا قوله من الحرم وغيره اي ولا يفوتان الا بموته

[illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)